

أسوار المعرفة - الصوم من صحيح البخاري (51) فتنة الرجل في أهله وماله تكفرها الصلاة والصوم

خالد المصلح

يقول فيه حذيفة وهذا وجه الشاهد سأل عمر رضي الله عنه قال من يحفظ حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم في الفتنة في الفتنة يعني في الابتلاء والاختبار وما يحصل به - [00:00:00](#)

امتحان للناس قال حذيفة انا سمعته يقول فتنة الرجل في أهله وماله وجاره تكفرها الصلاة والصيام والصدقة فتنة الرجل في أهله اي خطأ الرجل في أهله. قصوره في أهله. وهنا نستفيد فائدة ان الفتنة تطلق - [00:00:14](#)

على نتيجة الاختبار سقوطا فاذا اختبر الانسان سقط قالوا مفتون ومنه قوله قوله جل وعلا الا في الفتنة سقطوا اي ولجوا فيها فالمقصود بقوله فتنة الرجل اي خطأ الرجل - [00:00:39](#)

الرجل مبتلى في ولده وفي أهله وفي ماله وفي جاره فهو اما ان ينجح في هذا الابتلاء واما ان يخفق فاذا اخفق قيل مفتون. فقوله صلى الله عليه وسلم فتنة الرجل اي اختبار الرجل في أهله - [00:01:03](#)

وماله وجاره بان لا يقوم بحق أهله او بما يجب في المال او بما يجب في الجار تكفرها الصلاة والصيام والصدقة وهذا نص على ان الصوم كفارة ان الصوم يدخل في المقاصة - [00:01:22](#)

يكفر الله تعالى بها ما يكون من الانسان في المقاصة في الاعمال يوم القيامة. حيث قال تكفرها الصلاة والصيام والصدقة فتكفرها بمعنى تغفرها لكن حقوق العباد مطلوبة فهو فهي اما بان يتحملها - [00:01:40](#)

عنه الله جل وعلا بسبب صومه وبسبب صدقته واما انه يؤخذ من حسناته من حسنات صلاته ومن ثلاثة صومي ومن حسناتي صدقته فيعطى لصاحب الحق كما جاء فيما رواه - [00:02:03](#)

مسلم من حديث ابي هريرة في قول النبي صلى الله عليه وسلم اتدرون من المفلس قالوا المفلس فينا من لا درهم له ولا دينار. قال المفلس من يأتي يوم القيامة - [00:02:22](#)

بصلاة وصدقة وصوم ويأتي وقد ظرب هذا وشتتم هذا وقذف هذا واخذ مال هذا فيؤخذ هذا فيأخذ فيؤخذ من حسناته لهذا فحتى اذا فنيت حسناته ولم يبقى له حسنة حسنات ايش - [00:02:34](#)

ايش الحسنات التي قال تؤخذ؟ صلاة حسنات الصلاة والصدقة والصوم وهذا هو الشاهد حتى اذا فنيت حسناته اخذ من سيئاتهم فوضعت عليه. هذا هو المفلس. فهذا وجه الاستدلال في الحديث - [00:03:01](#)